# مرسوم رئاسي رقم ( ١٧ ) لسنة ٢٠٠٥م
# بشأن ديوان الرقابة المالية والإدارية

**رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية**

**رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية**

بعد الاطِّلاع على المادة (٩٦) من القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣،

وعلى المواد (٢، ٥٦، ٥٨) من قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤،

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

**رسمنا بما هو آت:**

## مادة (١)

ينشأ ديوان الرقابة المالية والإدارية المتمتع بالشخصية الاعتبارية العامة ليحل محل هيئة الرقابة العامة المنشأة بالقرار رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٤ والقانون رقم (١٧) لسنة ١٩٩٥.

## مادة (٢)

تؤول جميع ممتلكات هيئة الرقابة العامة وموظفوها إلى ديوان الرقابة المالية والإدارية.

**مادة (٣)**

على جميع الجهات المختصة- كلٌّ فيما يخّصه- تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخه، وينشر في الجريدة الرسمية.

**صدر في مدينة رام الله بتاريخ: ٢٠٠٥/٧/٣١ ميلادية.**

**الموافق: ٢٥/جماد آخر/ ١٤٢٦هجرية.**

**محمود عباس**

**رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية**

**رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية**